

درر الحكام شرح مجلة الأحكام

@ 10 @ التَّقْسِيمَاتُ وَجْهٌ 3 وَجْهٌ الْحَوَالَةِ الْمُقَيَّدَةُ 1

الْحَوَالَةِ الْمُقَيَّدَةُ بِالدَّيْنِ أَيْ الْمُقَيَّدَةُ بِأَنْ تُعْطَى مِنْ مَطْلُوبِ الْمُحِيلِ السَّذِي عِنْدَ الْمُحَالِ عَلَيْهِ ، 2 - الْمُقَيَّدَةُ بِأَنْ تُعْطَى مِنْ الْعَيْنِ الْأَمَانَةِ الْمُوَجُودَةِ لِلْمُحِيلِ بِيَدِ الْمُحَالِ عَلَيْهِ (الْحَوَالَةِ الْمُقَيَّدَةُ بِالْعَيْنِ الْأَمَانَةِ) . 3 -

الْمُقَيَّدَةُ بِأَنْ تُعْطَى مِنْ الْمَالِ الْمُصْطَمُونَ السَّذِي لِلْمُحِيلِ بِيَدِ الْمُحَالِ عَلَيْهِ (الْحَوَالَةِ الْمُقَيَّدَةُ بِالْعَيْنِ الْمُصْطَمُونَ) . 2

وَجْهٌ 2 الْحَوَالَةِ الْمُطْلَقَةِ الْحَوَالَةِ السَّتِي لَمْ تُقَيَّدْ بِأَنْ تُعْطَى مِنْ مَالِ الْمُحِيلِ السَّذِي عِنْدَ الْمُحَالِ عَلَيْهِ وَهَذَا أَيْضًا جَائِزٌ . 3 وَجْهٌ 1 الْحَوَالَةِ الْمُؤَبَّهَةِ : الْحَوَالَةِ السَّتِي لَمْ

يُجَبِّسْ فِيهَا تَعْجِيلُ وَتَأْجِيلُ الْمُحَالِ بِهِ نَظِيرُهَا فِي الْكَفَالَةِ (الْكَفَالَةِ الْمُطْلَقَةِ) . 2 الْحَوَالَةِ غَيْرُ الْمُؤَبَّهَةِ الْحَوَالَةِ السَّتِي بَيِّنَ فِيهَا تَعْجِيلُ أَوْ تَأْجِيلُ الْمُحَالِ بِهِ . نَظِيرُهَا فِي

الْكَفَالَةِ (الْكَفَالَةِ الْمُقَيَّدَةُ) . 1 الْحَوَالَةِ السَّلَامَةِ أَنْ يُحِيلَ الدَّائِنُ مَدِينَهُ عَلَى شَخْصٍ وَأَنْ يَقْبَلَ ذَلِكَ الشَّخْصُ . 2

الْحَوَالَةِ الْجَائِزَةِ الْحَوَالَةِ الْمُقَيَّدَةُ بِأَنْ تُعْطَى مِنْ ثَمَنِ بَيْتِ الْمُحِيلِ أَوْ فَرَسِهِ أَيْ أَنْ الْمُحَالِ عَلَيْهِ أُحِيلَ فِيهَا

بِشَيْءٍ لَا يَقْتَدِرُ عَلَى إِيفَائِهِ ، لِأَنَّ التَّصَرُّفَ بِمِلْكِ الْغَيْرِ بِإِذْنِ بَاطِلٍ . عَقْدُ الْحَوَالَةِ 1 أَرَادَ أَنَّ الْحَوَالَةَ رُكْنُ

الْحَوَالَةِ عِبَارَةٌ عَنْ الْإِجَابِ وَالْقَبُولِ وَيُوجَدُ أَرَبَعَةٌ

اِحْتِمَالَاتٍ بِالنِّسْبَةِ لِلْمُحِيلِ وَالْمُحَالِ لَهُ وَالْمُحَالِ عَلَيْهِ : اِلْاِحْتِمَالُ الْأَوَّلُ : عَقْدُ الْحَوَالَةِ بِالْإِجَابِ وَالْقَبُولِ الْوَاقِعَ

بَيْنَ الْمُحِيلِ وَالْمُحَالِ لَهُ وَالْمُحَالِ عَلَيْهِ . رِضَا الْمُحَالِ لَهُ وَقَبُولُهُ شَرْطٌ ؛ لِأَنَّ الدَّيْنَ حَقُّهُ ، وَالنَّاسُ مُتَّفَعَاوُونَ فِي

إِيفَاءِ الدَّيْنِ . رِضَا الْمُحَالِ عَلَيْهِ شَرْطٌ أَيْضًا وَلَوْ كَانَ مَدِينًا لِلْمُحِيلِ ؛ لِأَنَّهُ لَا لُزُومَ لِلدَّيْنِ بِإِلا التَّزَامِ ، وَالنَّاسُ

مُتَّفَعَاوُونَ فِي طَلَبِ الدَّيْنِ .

